أطراف أسباب و الطبيعة القانونية للجريمة المعلوماتية

2024

الدكتورة: خضار فايزة

قائمة المحتويات

وحدة 5

مقدمة 7

I-تمرين 9

II-شعبة 11

آ. أطراف الجريمة المعلوماتية.....11

ب. تمرين.....12

پ. دوافع و أسباب إرتكاب الجرائم المعلوماتية.....13

ت. تمرين.....13

ث. الطبيعة القانونية للجريمة المعلوماتية.....13

خاتمة 15

حل التمارين 17

قائمة المراجع 19

وحدة

في نهاية هذه المحاضرة سيكون الطالب قادرا على أن:
- يميز بين أطراف الجريمة المعلوماتية
- يسلط الضوء على أسباب ارتكاب الجريمة المعلوماتية
- يستنتج الطبيعة القانونية للجريمة المعلوماتية.

مقدمة

تعتبر الجرائم المعلوماتية من أكثر الجرائم الرائجة في الوقت الحالي خاصة في ظل التطور التكنولوجي الرهيب الذي وصلت اليه البشرية، و ككل جريمة ترتكب فان لها أطراف و كذلك العديد من الأسباب لارتكابها تختلف من شخص إلى آخر.

كما أن لهذه الجرائم خصائص تميزها من حيث الطبيعة القانونية عن غيرها من الجرائم.

و من خلال هذه المحاضرة ستتم الإجابة عن الأسئلة الآتية:

- من هم أطراف الجريمة المعلوماتية؟
- فيما تتمثل أهم أسباب ارتكابها؟
- ماهي الطبيعة القانونية لهذه الجريمة؟.

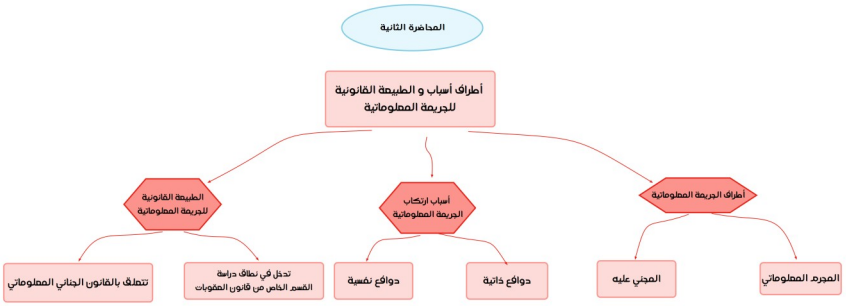

فرنسية

تمرين I

[17 ص 1 حل رقم]

عادة في الجرائم المتعارف عليها في القانون الجنائي من هم أطراف الجريمة؟

II شعبة

أطراف الجريمة المعلوماتية 11
تمرين 12
دوافع و أسباب إرتكاب الجرائم المعلوماتية 13
تمرين 13
الطبيعة القانونية للجريمة المعلوماتية 13

آ. أطراف الجريمة المعلوماتية

لكل جريمة طرفين أساسيين هما الجاني و المجني عليه، و هو ما سيتم توضيحه من خلال ما يلي:
1- المجرم المعلوماتي (الفاعل الأصلي):
قد يكون شخص طبيعي أو شخص معنوي يتصف بكونه مجرم غير عادي ، و إنما مجرم ذا مهارات تقنية و معرفة عالية بنظام الحاسوب و وسائل التكنولوجيا الحديثة الأخرى بعكس المجرم التقليدي الذي يعتمد على القوة العضلية أكثر من الذكاء.
كما يتصف المجرم المعلوماتي بأنه يملك سلطة ما على النظام المعلوماتي المستهدف العبث به تجعله مسيطرا و متحكما نوعا ما ، بحيث تكون هذه السلطة مباشرة مثل من يملك الشفرة الخاصة بالدخول إلى النظام المعلوماتي الحاوي على المعلومات ، و قد تكون سلطة غير مباشرة مثل من يملك التصريح بالدخول إلى غرفة الأنظمة المعلوماتية المتمثلة في الحاسبات الآلية و أدواتها دون الحق في الولوج إلى نظام معلوماتي معين.
كما يتميز بأنه إنسان إجتماعي كثير الخطورة الإجرامية ، و هو الأمر الذي جعل البعض يرى بأن صفة الذكاء لدى هذا المجرم المعلوماتي ماهي إلا القدرة على التكيف مع المجتمع.
كما ذهب البعض للقول بأن أغلب مجرمي المعلوماتية لا يشعرون بالمسئولية عن أفعالهم الإجرامية ، فهم يعدونها مباحة و لا يستحقون العقاب عليها، فهي سلوكات مقبولة و شائعة يقبل أغلب العاملين في المؤسسات على القيام بها سواء لتحقيق الربح الشخصي أو لمجرد التسلية و تمضية الوقت أو بسبب المنافسة التي تدفعهم لإرتكاب هذه الجرائم كنوع من الإثارة.

و قد يكون المجرم المعلوماتي فاعلا أصليا أو شريكا في إرتكاب الجريمة ، فصفة الفاعل الأصلي قد ترتبط بأحد العاملين أو المستخدمين في منشأة تدار بالنظام المعلوماتي بغض النظر عن المستفيد من إرتكاب هذه الأعمال.

و بما أن الجريمة المعلوماتية تتطلب الدقة و التنفيذ للعمليات الغير مشروعة فإنه يستلزم وجود مشاركة أو مساعدة أشخاص آخرين سواء كانوا فنيين أو مجرد وسطاء يساعدون في حدوث و إنجاح العملية غير المشروعة.

-تصنيف مجرمي المعلوماتية :

يصنف مجرمي المعلوماتية إلى عدة طوائف هم المخترقون و المحترفون.

* الطائفة الأولى :

- المخترقون: و تضم:

1/الهاكرز: تتألف هذه الطائفة من مراهقين و شباب في حالة دراسة أو عاطل عن العمل تتراوح أعمارهم مابين 18و 35سنة بارعين في إستخدام الحاسب الآلي و برامجه ، يتصدون إجراءات أمن نظام الشبكات بدافع التصدي و إثبات الذات دون أن تتوفر لديهم أي دوافع حاقدة أو تخريبية.

الطائفة الثانية: المحترفون : هم أخطر طائفة من بين مجرمي الكمبيوتر و الإنترنت تتراوح أعمارهم مابين 25و 40سنة ، تهدف إعتداءاتهم إلى تحقيق الكسب المادي لهم أو للجهات التي كلفتهم لإرتكاب جرائم الحاسوب ، كما تهدف إلى تحقيق أغراض سياسية أو التعبير عن موقف فكري أو نظري أو فلسفي .

و هم أفراد يتسمون بالتكتم فلا يتبادلون المعلومات بشأن أنشطتهم ، و يطورون معارفهم دون الكشف عن طرقهم التقنية لإرتكاب جرائمهم

2- الطرف الثاني: المجني عليه في الجريمة المعلوماتية

قد يكون شخص طبيعي أو معنوي و يسمى بالضحية المعلوماتية نسبة للمصطلح المعتمد من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة في قرارها رقم 40/34الصادر في . 1985/11/2

و بتزايد إستخدام الأشخاص الطبيعيين للنظام المعلوماتي و شبكاته فإنهم يكونون عرضة لوقوع عدد كبير من الجرائم المعلوماتية عليهم و المتمثلة في النصب المعلوماتي و السرقة المعلوماتية و الإتلاف المعلوماتي .

و غالبية هذه الجرائم تقع على الأشخاص المعنوية سواء كانت العامة المتمثلة في مؤسسات الدولة و التي يتم إختراقها لأخذ معلوماتها و أسرارها و مشروعاتها ، أو الخاصة المتمثلة في المؤسسات المالية كالمصارف و شركات التأمين و الإقتراض التي يخترق مركزها الحسابي و الإداري و المالي و إستثماراتها.

و قد يكون محل هذه الجرائم المعلوماتية الحصول على المعلومات التي تسهل للمجرم المعلوماتي الحصول على الأموال عن طريق مقايضتها أو بيعها لغير أصحابها الشرعيين .

و غالبا ما يلجأ المجني عليه سواء كان أشخاص طبيعية أو معنوية إلى التكتم على ما لحقهم من جريمة معلوماتية لسببين، الأول رغبة منهم في الحفاظ على مركزهم الإجتماعي و سمعتهم التجارية و بالتالي عدم إظهار ضعف حماية أجهزتهم المؤدية إلى ضعف الثقة بالمؤسسة و عزوف العملاء عنها.

أما السبب الثاني فيتمثل في عجزهم عن الإثبات المادي للجريمة و بالتالي تحملهم المسؤولية في إفشاء المعلومات.

ب. تمرين

[17 ص 2 حل رقم]

مرتكب الجريمة المعلوماتية:

☐	- شخص طبيعي
☐	- شخص معنوي

ب. دوافع و أسباب إرتكاب الجرائم المعلوماتية

للجريمة المعلوماتية دوافع و أسباب لا تختلف عن ما هو موجود في الجريمة التقليدية و تتمثل في :

أولا الدوافع الذاتية :

/1الرغبة في الإنتقام : تعتبر سبب أو دافع أدى بالموظف العام أو العامل الذي تعرض إلى الفصل التعسفي من شركة أو منظمة حكومية يملك المعلومات الكافية حولها إلى إرتكاب جريمة معلوماتية في حقها لجعلها تتكبد خسائر مالية كبيرة.

/2الطمع و حب الثراء السريع : هي الدوافع التي تجعل الفرد يقوم بالقرصنة أو السرقة أو الإختلاس عن طريق الحاسوب للحصول على المال لتلبية حاجياته الأساسية و الوصول للثراء الغير مكلف.

ثانيا : الدوافع النفسية :

/1الرغبة في إثبات الذات و التفوق على الوسائل التقنية : تتوفر عند مرتكب جرائم الحاسوب و الإنترنت الذي يصبو إلى أخذ صورة الإنسان الذكي و المتفوق القادر على تحطيم ألة الكمبيوتر و التفوق عليها.

/2دوافع سياسية و إيديولوجية : يتميز العصر الحالي بظهور الكثير من المنظمات التي تتبنى بعض الآراء و الأفكار السياسية أو الدينية أو الإيديولوجية ، و التي تدافع عنها بإرتكاب أفعال إجرامية ضد معارضيها مثل مناداة أحد التجمعات في أواخر الثمانينات بضرورة الإعتراف بحق جديد للإنسان يتمثل في حق التواصل بين مختلف الأطياف الإنسانية عبر العالم دون قيود.

ت. تمرين

[17 ص 3 حل رقم]

دوافع ارتكاب الجريمة المعلوماتية:

☐	مادية
☐	نفسية

ث. الطبيعة القانونية للجريمة المعلوماتية

الجريمة المعلوماتية هي جريمة مستحدثة مرتبطة بالتطور الهائل في مجال التقنية العالية ، إختلف الفقه حول طبيعتها الخاصة حيث أكد البعض بأن دراستها تدخل في نطاق دراسة القسم الخاص لقانون العقوبات المختص بدراسة كل جريمة على حدة بتحديد عناصرها الأساسية و عقوبتها.

و أكد البعض الآخر بأنها ذات طبيعة خاصة تتعلق بالقانون الجنائي المعلوماتي ، ففي

معظم حالات إرتكاب الجريمة ندخل في مجال المعالجة الإلكترونية للبيانات ، و القانون الجنائي عاجز عن مواجهة هذا التطور المعلوماتي لعجز نصوصه و للتطور السريع المتلاحق في حقل المعلوماتية .

إن التحري على النظام القانوني لطبيعة الجرائم المعلوماتية عبر شبكة المعلومات يهدف أساسا لمعرفة ماهية النصوص القانونية الوضعية الواجب تطبيقها على خدمات نشر المواقع و المعلومات فيها ، و كذا المسؤولية المفترض تطبيقها على الأشخاص المسؤولين على هذا النشر.

فهذه الجرائم تختلف كثيرا عن الجرائم التقليدية من عدة نواحي في مقدمتها مسألة الإثبات لكون الأدلة تمحى فيها في لحظات ، فقد تكون المعلومات الم ارد البحث عنها مشفرة و لا يمكن الدخول إليها إلا من خلال أرقام معروفة عند أصحابها.

و كذا من الصعب ملاحقة جناة هذه الجرائم المقيمين في دولة أخرى لا تربطها أي إتفاقية بالدولة التي تحقق فيها السلوك الإجرامي أو جزء منه.

خاتمة

تعد الجرائم المعلوماتية من الجرائم المستحدثة، و كغيرها من الجرائم فهي تضم طرفين أساسيين هما: الجاني و المجني عليه، و الذين يمكن أن يكونا شخصا طبيعيا أو معنويا، و لارتكاب هذه الجريمة العديد من الأسباب قد تكون ذاتية أو نفسية.

بالنسبة للطبيعة القانونية لهذه الجريمة فقد إختلف الفقه حول طبيعتها الخاصة حيث أكد البعض بأن دراستها تدخل في نطاق دراسة القسم الخاص لقانون العقوبات المختص بدراسة كل جريمة على حدة بتحديد عناصرها الأساسية و عقوبتها، و أكد البعض الآخر بأنها ذات طبيعة خاصة تتعلق بالقانون الجنائي المعلوماتي.

حل التمارين

> 1 (ص 9)

أطراف الجريمة الأصليين هما: الجاني (مرتكب الجريمة) و المجني عليه (الضحية)

> 2 (ص 12)

☑	- شخص طبيعي
☑	- شخص معنوي

> 3 (ص 13)

☑	مادية
☑	نفسية

قائمة المراجع

[أحمد هلالي عبد الله] أحمد هلالي عبد الله، التزام الشاهد بالاعلام في الجرائم المعلوماتية، ط 1، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، 1997

[أيمن عبد الله فكري حسن] أيمن عبد الله فكري حسن، الجرائم المعلوماتية دراسة مقارنة في التشريعات العربية و الأجنبية، ط 1، مكتبة القانون و الاقتصاد، المملكة العربية السعودية، 2014

[نهلا عبد القادر المومني] نهلا عبد القادر المومني، الجرائم المعلوماتية، ط 2، دار الثقافة للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2010